

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٤٩ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قانون الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري الصادر بالقانون

رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ :

وعلى طلب محافظ الغربية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٧٨م^٢ ضمن القطعة رقم (٣٨٤) من القطعة رقم (٤) أصلية ، حوض أبو نجيلة رقم (١٧) زمام قرية تطاي - مركز السنطة - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح صندوق الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري ، لإقامة إسكان اجتماعي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ رجب سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٠ مارس سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

الجامعة المغربية

لوحة العطية بالمعطية

قسم الأحكام

بر ٦٨٩٥ لسنة ٢٠١٩

**رسم كروكي للطعة ٣٨٤ من الطعة : أصلية حوض أبو نجدة ١٧ رسم قرية تطاو
بعلبة**


الحد البحري :- منزل وارض اصحاب ملك ورثة / محمد عبد العطاء

الحد القبلي :- شارع فرعى ونجل ورثة / عبد الحميد عبد العطاء

الحد الغربى :- منزل / مصطفى عاصم

الحد الشرقي :- طريق السلطة المغربية

طريق المغربية - شطاط



لوحة

مستوى الوسط

رئيس القسم

قسم الأحكام

